الوقت غير مناسب لتطبيقه في ظل توجه الدولة نحو الحد من العمالة الوافدة

العازمي: قرار الإحالة إلى التقاعد جوازي وليس ملزماً للجهات الحكومية

أكد رئيس اتحاد نقابات العاملين بالقطاع الحكومي بدر خالد العازمي بان مجلس الوزراء اقر مؤخرا تفعيل التوجه الخاص بإحالة من أمضى في الخدمة أكثر من ثلاثين عاما إلى التقاعد وان هذا القرار يأتي في ظروف غير مناسبة على الاطلاق ومتناقضا مع التوجه العام بالدولة الذي يقضي بالاستعانة بأبناء الوطن والحد من العمالة الوافدة من اجل تعديل التركيبة السكانية والاعتماد على الذات في عمليات البناء والنهضة.

وأوضح العازمي في تصريح صحافي ان مجلس الوزراء استند في هذه السياسة الى المادة 76 من نظام الخدمة المدنية والتي نصت على انه «يجوز احالة الموظف الى التقاعد بشرط ان يكون مستحقا لمعاش تقاعدي فيما لو انتهت خدمته بالاستقالة وقت الاحالة، وتكون الاحالة الى التقاعد بقرار من الوزير فيما عدا شاغلي مجموعة الوظائف القيادية فتكون بقرار من مجلس الخدمة المدنية بناء على اقتراح الوزير».

وقال العازمي: لعل اول ما يلفت الانتباه الى هذا النص المذكور انه قد جعل الاحالة الى التقاعد امرا جوازيا وليس أمرا ملزما بالنسبة للجهات الحكومية، ومفاد ذلك ان هذا الاجراء هو مجرد اجراء استثنائي قد تلجأ الية الادارة في حالة الضرورة القصوى، ومن ثم فانه لا ينبغي التوسع في استعماله لان في ذلك تعديا على حق المواطن في ممارسة عمله والوظيفة التي يعمل بها طالما انه يؤديها وفقا للقانون وان في اجبار الموظف على ترك وظيفته انما هو اعتداء

■ الإصرار على إحالة كل من بلغ 30 عاماً بالوظيفة يعد خروجاً على الدستور وتعسفاً إدارياً

على حريته ويعد مناقضا لأحكام الدستور لان الاحالة القسريه للموظف الى التقاعد يعد مخالفة للضمانات التي توفرها المواد الدستورية خاصة المادتين 26 و41 من الدستور الكويتي ومن ثم فان الاصرار على احالة كل من بلغ الثلاثين عاما بالوظيفة الحكومية الى التقاعد يعد خروجا على الدستور وتعسفا من جانب الجهات الادارية كما يعد ذلك بمثابة عقوبة تأديبية على الموظف الذي تتم احالته للتقاعد نظرا لكونه يشكل تعديا على المراكز القانونية المترتبة للموظفين العموميين وينال من المراكز القانونية الثابتة لهم خاصة ما اوجبته المادة 41 للشار سابقا بضرورة قيام الدولة بتوفير العمل للمواطنين وعدالة شروطه وليس من العدالة احالتهم للتقاعد.

وأشار العازمي مما يؤسف له وانه على الرغم من ضعف المبررات والأسانيد القانونية التي تستند لها الدولة في الاحالة للتقاعد، فان ذلك

بدر العازمي

الاجراء يشكل في حد ذاته ضررا بالغا على العمالة الوطنية لان ذلك يشكل اعداما لجيل افنى عمره في خدمة الوطن وشارك في عملية البناء والتعمير ويجعلنا نستمر في الاعتماد على الغير ومن ثم فانه لايكون من المنطقي والمعقول ان يكون هذا هو الجزاء، بل أن العادات والتقاليد والنظام العام يفرض علينا أن نقدر ونكرم من أعطى وأبلى البلاء الحسن في بنيان الدولة وأن من شأن الاستمرار في هذه السياسة وهذا النهج أن يؤدي الى اهدار الثروات القومية الممثلة في الثروة البشرية التي اكتسبت الخبرة عبر مسيرة العمل الطويلة، ويفرغ البلد من طاقات أبنائها ويصيبهم بالإحباط، وانه من اللافت أن بعض الجهات الحكومية وعلى سبيل المثال وزارة التربية تنتهج نفس السياسة - بالاستغناء عن المدرسين الكويتيين ثم تقوم في نفس الوقت بالتعاقد مع المعلمين الوافدين لسد ذلك الفراغ - وهو

■ العادات والتقاليد والنظام العام يفرض علينا أن نقدر ونكرم من أعطى وأبلى حسنا في بنيان الدولة

امر في غاية الغرابة، كيف نتنازل ونفرط في الاكتفاء الذاتي من خلال قدراتنا وكوادرنا المتاحة والمتوافرة من أبناء الوطن ثم نستعيض بالعمالة الوافدة؟.

ونوه العازمي الى أن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية قد أكدت على ضرورة استمرارية الموظفين العموميين لأكبر فترة ممكنة في الخدمة - ثم نجد أن السياسة العامة للدولة تتناقض مع ذلك وتحمل الميزانية العامة للدولة أعباء اضافية - ومن هنا فانه يجب أن تكون السياسات والتوجهات العامة للدولة بالنسبة للتوظيف في الوظائف العمومية أن تكون متناسقة ومتناغمة بدلا من هذا التنافر الذي نلاحظه ونشاهده مابين طلب المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية القاضي باستمرار الموظفين لأطول فترة في وظائفهم، وبين سياسة الاحالة للتقاعد.

وأكد العازمي أن هذه السياسة ستكون لها عواقب وخيمة وتداعيات خطيرة على الكفاءات الوطنية أصحاب الخبرات الطويلة لان الاحالة للتقاعد هو بمثابة الاعدام للموظفين الذي تلجأ اليه الدولة في ارهاب الموظفين، كما انه في ذات الوقت سيكون أمام أعين وبصر الأجيال اللاحقة من الشباب لأنهم يعلمون ما حدث لأسلافهم وهذا بدوره ينمي الشعور لديهم بالخوف والنظر للمستقبل بكل ريبة وخوف.

وبين العازمي ان المنظمات النقابية والعمالية تؤكد على عزمها واصرارها على مقاومة هذه السياسات غير المشروعة والمناقضة للمبادئ الدستورية والقانونية وهي صور كريهة من صور اكراه الموظفين على ترك اعمالهم ووظائفهم،، وفي هذا اجحاف وظلم فادح سنبذل قصارى الجهد للتصدي له بكل الطرق المتاحة والمشروعة لأنه ابدا من غير المقبول ان تكون هذه النهاية المأساوية لمن عمل واجتهد وأحسن العطاء «هل جزاء الاحسان إلا الاحسان» صدق الله العظيم.

وأهاب العازمي بكافة المعنيين بالأمر بإعمال صوت الحكمة والعقل والعدل عن هذه السياسة الخاطئة والظالمة وان يتحلى الجميع بالتجرد وتغليب المصلحة العليا للوطن والمواطنين وعدم الاستعلاء والإصرار على هذه السياسة الغير مقبولة على الاطلاق مهما كانت المبررات والأعذار وان الحركة النقابية مع تطبيق القانون على ان يكون هذا التطبيق بشفافية وليس بصورة انتقائية تهدر الحقوق المقررة والثابتة لأبناء الوطن.

القطاع شهد انكماشاً للعمالة الوطنية فاق الـ 15 في المئة بعد الكوادر الأخيرة

نقابة البنوك: المطالبات النيابية الجديدة لزيادة موظفي الحكومة تدمر «الخاص»

بعد ان تقدم مجموعة من النواب بمقترح لتعديل نص المادة «18» من المرسوم بقانون 1979/15 والخاص بقانون الخدمة المدنية حيث يهدف التعديل بإضافة فقرة تنص على استحقاق الموظف لمكافأة نهاية الخدمة تمنح له من جهة العمل علما بان الموظف المعني بقانون الخدمة المدنية هو موظف الجهات والهيئات الحكومية فقط حيث برر النواب تلك المطالبة بانها مستحقة وتأتي من باب المساواة التي نص عليها الدستور عندما أشار المقترح بأن العمالة الوطنية في القطاع الخاص تتقاضى تلك المكافأة وفقا لقانون العمل في القطاع الأهلي رقم 2010/6، اعلن رئيس مجلس إدارة النقابة العامة للبنوك منصور عاشور عن تحفظه واستغرابه من توجه النواب المطالبين بهكذا اقتراح من المثالب والمغالطات التي تشوب القانون من عدة نواحي لا سيما الآثار السلبية التي سيتسبب بها هذا التعديل ابرزها يلي:

1 - العمالة الوطنية في الخاص لا تتقاضى مكافأة نهاية الخدمة.

عندما ذهب النواب في مطالبتهم انها تأتي تحقيقا للمساواة والعدالة لا بد ان يعلم النواب ان واقع الأمر في القطاع الخاص ليس كما يدعي النواب مستندا إلى ان المادة «51» من قانون العمل في القطاع الأهلي 2010/6 اعتبر ان منح مكافأة نهاية الخدمة للعاملين في القطاع الخاص يكون مشروطا بأن يتم خصم ما دفعه رب العمل من اشتراك للتأمينات بالمناصفة مع العامل وبالتالي باتت العمالة الوطنية في القطاع الخاص لا تتقاضى مكافأة نهاية الخدمة حيث انه وعندما تنتهي خدمة الموظف يتعذر رب العمل عن صرف المكافأة للعامل مستندا بنص المادة «51» من القانون 2010/6 فهل سيتم اعتماد نفس الآلية لموظف القطاع الحكومي علما بأن القطاع الحكومي أيضا يتحمل بالمناصفة

■ عاشور: مخرجات سوق العمل 9 آلاف موظف سنويا فكيف ستستوعبهم الحكومة

قيمة اشتراك الموظف في التأمينات ؟؟ فإذا تم اعتماد نفس الآلية فبالتالي سيكون موظف القطاع الحكومي أيضا محروما من تلك الميزة وستكون حبر على ورق وإذا تم صرف المكافأة كاملة فإن هذا سيكون بحد ذاته تمييزا لموظفي القطاع الحكومي حيث انه اعطى موظفي القطاع الحكومي المكافأة كاملة وجعل مكافأة العاملين في الخاص لا تتعدى كونها الفرق الذي عادتا لا يكون بصالح الموظف بين ما دفعه رب العمل للتأمينات وما يستحقه العامل من نهاية الخدمة !! فهل هذا المقترح سيحقق العدالة والمساواة التي أشار إليها مقدمي الاقتراح ؟

وبين ان العمالة الأجنبية في القطاع الخاص تحصل على مميزات من رب العمل تضاهي العمالة الوطنية حيث ان العمالة الأجنبية تحصل على مكافأة نهاية الخدمة والوطنية لا تحصل بحجة انها تحصل على راتب تقاعدي علما بأن العمالة الأجنبية تعود بتلك المبالغ الضخمة إلى بلادها مما ينتج عنه آثار تضر بالاقتصاد الكويتي عندما تخرج تلك المبالغ إلى خارج البلاد بالإضافة إلى المبالغ التي كانت تحول سابقا فبالرغم من ذلك نجد العمالة الوطنية لا تحصل على نهاية الخدمة علما بانها لو حصلت عليها فستصرف على

منصور عاشور

تسوية التزامات الحياة المعيشية للعاملين وسداد قروضهم لا سيما وان الراتب التقاعدي سيكون اقل من راتب العامل اثناء الخدمة.

وأشار إلى ان العامل في القطاع الخاص هو اهم عناصر تحقيق الأرباح في الشركة فلابد وان يحصل العامل على حصته من مساهمته في نجاح المؤسسة التي خدمها سنوات علما بأن هكذا مميزات تزيد من ولاء العامل لرب العمل واخلاصه واستمرارة وتمسكه بعملة.

2 - الاقتراح سيطلق رصاصة الرحمة على القطاع الخاص.

وبين انه وفي الوقت الذي نصت فيه خطة التنمية إلى تنمية نسبة العمالة الوطنية في القطاع الخاص بما لا تقل نسبته عن 15 في المئة وفي الوقت الذي يطالب فيه الكثير من الخبراء الاقتصاديين بضرورة خلق بيئة جاذبة للعمل في القطاع الخاص لتحويل مخرجات سوق العمل إلى العمل في القطاع الخاص لتنويع مصادر الدخل خصوصا بعد ان أصبحت العمالة الوطنية تتكدس في القطاع الحكومي الى ان ظهرت ظاهرة البطالة المقنعة وبعد ان طالت طوابير الانتظار في ديوان الخدمة المدنية نجد ان المشرع لا يزال يدفع نحو إقرار المزيد من المزايا للعاملين في القطاع الحكومي الأمر الذي سيرجح كفة التوجه

■ مجلس الأمة مطالب بإصلاح بيئة العمل لتحويل البلاد إلى مركز مالي واقتصادي

نحو العمل في القطاع الحكومي على الخاص فهل تنمية القطاع الخاص تبدأ من وصل المغريات للعمل في القطاع الحكومي.

وأكمل عاشور بالقول: كانت لنا تحذيرات سابقة عندما اقرت الحكومة الكوادر السخية للعاملين في القطاع الحكومي من عواقب تلك الزيادات على سوق العمل في القطاع الخاص وبعد ان تجاهلت الحكومة تلك التحذيرات شهد القطاع الخاص وبفترة قياسية انكماش في نسبة العمالة الوطنية فاقت الـ 15 في المئة حسب إحصاءات سابقة نشرتها النقابة والتي شكلت ظاهرت الهجرة العكسية للعمالة الوطنية بعد ان تركت العمل في الخاص وتوجهت للعمل في القطاع الحكومي فهل يعلم الأخوة النواب عواقب منح المزيد من المزايا للعاملين في القطاع الحكومي؟ وهل استشار الأخوة النواب اهل الاختصاص؟ ام ان التكسب الشعبي طغى على التفكير في نتائج هكذا اقتراح؟

وطالب عاشور النواب مقدمي الاقتراح بضرورة إعادة النظر فيه وان يكون التوجه نحو إصلاح بيئة العمل في القطاع الخاص وذلك لتحقيق رغبة صاحب السمو امير البلاد الشيخ صباح الأحمد بتحويل الكويت إلى مركز مالي واقتصادي

لا سيما وان آخر الإحصاءات أشارت إلى ان مخرجات سوق العمل ستكون في نهاية كل سنة 9 آلاف موظف فكيف ستستوعبهم القطاعات الحكومية وماهي كلفة تعيينهم على الباب الأول من الميزانية التي باتت تدق ناقوس الخطر بعد ان حول هذا الباب الكويت إلى دولة مستهلكة للنفط كي تدفع رواتب وفي حال انخفض سعر النفط ستعجز الدولة عن دفع رواتب موظفيها وفي الوقت نفسة ناشد النواب إلى ضرورة الالتفات إلى الخلل الذي شاب المادة «51» من قانون العمل 2010/6 والذي ثبت على ارض الواقع بعد ان أصبحت العمالة الوطنية في القطاع الخاص محرومة من مكافأة نهاية الخدمة وان الأولى بأن يسعى لنواب إلى إعادة حقوق العمالة الوطنية في الخاص كي يشعروا باهتمام المشرع الكويتي بما يعانونه بدلا من ان يروا سباقهم نحوا إقرار المزيد من المزايا لموظفي القطاع الحكومي كما ان العاملين في الخاص يتحملون مشقة العمل والضغط النفسي في التكيف مع العمل في القطاع الخاص فمن غير المعقول ان يتم تجاهلهم علما بأن العمل في القطاع الخاص يوفر الكثير على الدولة ويعود بالأثر الاقتصادي والاجتماعي على الموظف والمجتمع والدولة.

وطالب أيضا الأخوة النواب أعضاء اللجنة المالية في مجلس الأمة إلى انه في حال تمت دراسة هذا المقترح ضرورة الالتفات إلى العمالة الوطنية في القطاع الخاص وان يشملهم هذا التعديل وان لا يقر هذا التعديل على قانون الخدمة المدنية لموظفي القطاع الحكومي دون تعديل في نفس الوقت للمادة «51» من قانون العمل في القطاع الأهلي 2010/6 لضمان العدالة ما بين القطاع الخاص والحكومي مع ضرورة مراعاة ان تكون المميزات في القطاع الخاص بما يفوق القطاع الحكومي وذلك لتكون عنصر جذب للعمالة الوطنية للعمل في الخاص بدلا من القطاع الحكومي.

الهدية: «الإدارية» تقيم حفلها الختامي الإثنين المقبل

تقيم كلية العلوم الادارية بجامعة الكويت «الحفل السنوي لختام أنشطة الكلية للعام الجامعي 2012-2013 وتكريم اعضاء هيئة التدريس والعاملين بالكلية»، وذلك في تمام الساعة 7.30 من مساء يوم الاثنين الموافق 2013/5/27 في قاعة الأندلس بفندق كراون بلازا «هوليدي ان سابقا» - الفروانية. وفي هذا السياق قال رئيس مكتب العلاقات العامة في الكلية سعد الهدية «كعادتنا السنوية نقيم حفلا ختاميا للأنشطة للاحتفاء بأسرة العمل حيث نهدف في إقامة مثل هذه النشاطات على تقوية روابط الود وتوطيد الصلات الطيبة التي تجمع أسرة الكلية». وبين الهدية بأن ما يميز الحفل هذا العام هو الاحتفاء بكوكبة مميزة من أعضاء الهيئة التدريسية الذين تقلدوا مناصبا قيادية، والحاصلين على جوائز علمية وكذلك من انتهت فترت توليهم رئاسة القسم العلمي، وسيتم تكريم مراكز العمل في الكلية والموظفين الحاصلين على جوائز التميز الاداري.

اختتم دورته السادسة في قطر بطلب من المعوشرجي ومشاركة الجارالله

منتدى قضايا الوقف الفقهية: الحفاظ على الوقف ورعايته ضرورة دينية ومجتمعية

عبدالمحسن الخرافي متوسطا وزير الأوقاف القطري والشيخ يوسف القرضاوي

اختتم منتدى قضايا الوقف الفقهية السادس «قضايا مستجدة وتأصيل شرعي» أعماله الأسبوع الفائت في مدينة الدوحة في قطر والذي عقد في الفترة من 13-14مايو 2013م تحت رعاية رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية الشيخ حمد بن جاسم بن جبر آل ثاني، وباستضافة كريمة من وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر الشقيقة بناءً على طلب من وزير العدل وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت شريدة بن عبدالله المعوشرجي، بتنظيم من الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية ممثلا بالمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب بجدة، وبحضور د.غيث بن مبارك الكواري وزير الاوقاف والشؤون الإسلامية، حيث اشتمل المنتدى على موضوعين اثنين هما: إنهاء الوقف الخيري، والاستفادة من صيغة الوقف في حل المنازعات الدولية.

وقد تم تشكيل لجنتين للصياغة بهدف إصدار البيان الختامي لفعاليات المنتدى بعد تلقي ملاحظات العلماء من المدعوين والمشاركين وعرضها على اللجنة العلمية لإصدارها بالشكل النهائي ليستفيد منها المهتمون والباحثون بقضايا الوقف في العالم الاسلامي، وقد انتهت لجنة الصياغة إلى التوصيات التالية للموضوع الأول:

1 - التأكيد على ما جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم «140» والذي ينص على دعوة الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي والمجتمعات الإسلامية والمنظمات الإسلامية كافة إلى المحافظة على الوقف ورعايته والعناية به وعدم الاعتداء عليه، والعمل على تحقيق ديمومته، وفق شروط الواقفين.

2 - دعوة القضاة في الدول الإسلامية إلى التحري في دعاوى انتهاء الوقف المنظورة، وان يقفوا على أسبابها بأنفسهم، تجنبا للدعاوى المغرضة التي يقصد منها أيلولة الوقف إلى ملكية المدعين.

وإلى التوصيات التالية للموضوع الثاني:

1 - الأخذ بالآراء الفقهية التي تسمح بإسهام صيغة الوقف في حل النزاعات الدولية.

2 - إعداد مشروع اتفاقية دولية لتنظيم الوقف ومؤسساته في العالم الإسلامي.

3 - تنظيم لقاءات علمية تجمع اهل الاختصاص في الفقه الإسلامي والقانون الدولي العام، والعمل الخيري الدولي والإدارة والاقتصاد.

4 - إنشاء أوقاف لتمويل برامج إعداد وتأهيل مجموعة من الخبراء من الدول الإسلامية المتخصصين في أساليب ووسائل حل النزاعات الدولية بالطرق الإسلامية.

5 - إحالة هذه التوصيات إلى الجهات ذات الصلة بالموضوع، ومنها منظمة التعاون الإسلامي ومؤتمر وزراء أوقاف الدول الإسلامية والجامعة العربية.

كما انتهت لجنة الصياغة إلى المبادئ الفقهية الآتية:

أولا - الإنهاء: إلغاء الأوقاف وإبطالها بقرار أو قانون أو نحوهما، وما يترتب عليه من مصادرة ممتلكات الوقف أو التصرف فيها.

1 - الانتهاء: ويكون ذلك إما بهلاك العين، أو انتهاء مدة الوقف إذا كان الوقف مؤقتا.

ثانيا: الأصل في الوقف التأبيد والاستمرارية، ولا يجوز إنهاؤه وإلغاؤه مطلقا لأي وجه كان، إلا على سبيل تعويض الوقف بعوض مجز، أو الاستبدال ونحو ذلك وهي حالات لا ينتهي فيها الوقف.

ثالثا: يمكن للوقف أن ترد عليه حالات ينتهي بها، منها:

أ- هلاك العين الموقوفة، بحيث لا يمكن للوقف الاستمرار.

ب- انتهاء مدة الوقف في الوقف المؤقت عند من يقول به من السادة الفقهاء.

رابعا: يجب حماية الوقف والمحافظة عليه واستمراريته، وحرمة الاعتداء عليه بإنهائه، ومن وسائل المحافظة ما يلي:

1 - تضمين تشريعات الأوقاف وقوانينها النص على حماية ممتلكات الوقف، وعمارتها وعدم الاعتداء عليها.

2 - الحرص على تكوين مخصصات لتعمير الأوقاف وإعادة إعمار الأصول وأعيان الوقف وفق ما ورد في البند رابعا من الموضوع الثاني من قرارات المنتدى الخامس، وبند رابعا من الموضوع الثالث.

3 - مع مراعاة ما ورد في البند «5» من الموضوع الأول من قرارات المنتدى الأول، فإنه يمكن اللجوء في حالات معينة إلى تجميع الأوقاف الصغيرة في وقف جامع، وتكون تلك الأوقاف مشاركة بنسبة مساهمتها، مع المحافظة على توزيع الريع على الأوقاف المشاركة، حسب شروط الواقفين وبالنسبة والتناسب.

وفي الختام تقدم المشاركون في المنتدى بالشكر الجزيل لصاحب السمو الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني أمير قطر، ولراعي المنتدى رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية الشيخ حمد بن جاسم، ولوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ود.غيث الكواري وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، وللأمانة العامة للأوقاف متمثلة في أمينها العام د.عبدالمحسن الجارالله الخرافي، وللإدارة العامة للأوقاف ولمديرها الأستاذ عبدالله بن جعيثن الدوسري، ولكل العاملين فيها على استضافة منتدى قضايا الوقف الفقهية السادس وكرم الضيافة، وللمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب بجدة، والأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، على المشاركة في تنظيم المنتدى السادس، وللباحثين والمشاركين وكل من أسهم في إنجاح هذا المنتدى.

يوسف: التعريف بالدور المجتمعي واستقطاب الكفاءات الوطنية

«الخدمات الطبية» في الحرس الوطني شاركت في معرض الفرص الوظيفية بكلية العلوم الطبية

مشاركة الحرس الوطني في معرض الفرص الوظيفية بالعلوم الطبية

شاركت مديرية الخدمات الطبية في الحرس الوطني في يوم الملصق الطلابي السنوي ومعرض الفرص الوظيفية بكلية العلوم الطبية المساعدة في جامعة الكويت، للتعريف بمهام المديرية في تقديم الرعاية الطبية لمنتسبي الحرس الوطني من ناحية، ولإطلاع الطلبة على الفرص الوظيفية المتوافرة بين صفوف الحرس الوطني من ناحية أخرى.

وقال مدير مديرية الخدمات الطبية المقدم عبدالرشيد يوسف عبدالرحمن ان المعرض شكل فرصة جيدة لإبراز دور الحرس الوطني في خدمة المجتمع، مبينا أن المديرية لا تدخر وسعا في نشر التوعية الصحية عن طريق الحملات الموجهة الى مدارس الكويت لفحص الطلبة ووقايتهم من الأمراض ورفع درجة الثقافة الطبية لديهم.

واشار الى المبادرة الأخيرة التي أطلقتها المديرية لمحو أمية الإسعافات الأولية في الوزارات ومؤسسات الدولة والتي تحقق نجاحا ملموسا بفضل الجهود المبذولة لتوفير العناصر البشرية المدربة والأجهزة اللازمة في العملية التدريبية.

وأكد المقدم عبدالرشيد أهمية معرض الفرص الوظيفية في كلية العلوم الطبية لاستقطاب الكفاءات الوطنية من خريجي الكلية للالتحاق إلى صفوف الحرس الوطني لتحقيق طموحاتهم الشخصية، ونيل شرف خدمة الوطن والمساهمة في حفظ أمنه واستقراره.